

مذكرة

إلى

عناية السيد وزير المالية

الموضوع: حول تطبيق التشريع الجديد المتعلق بتسجيل الصفقات  
المصاحيب: - نسخة من مكتوب وزارة المالية عدد 478 بتاريخ 11 مارس 2015 الموجه  
لشركة " " لشركة " "  
- نسخة من المذكرة الموجهة إلى عناية وزير المالية بتاريخ 19 سبتمبر  
2013 بخصوص شركة

حيث ورد على مصالح الإدارة العامة للدراسم والتدريج الجبائي مكتوب شركة " " الذي طلبت فيه الانتفاع بتسجيل عقد صفقة مبرم بتاريخ 12 ديسمبر 2014 مع الشركة حسب نظام تسجيل الصفقات الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2012 والمتمثل في المعلوم القار المحدد بـ 20 دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من العقد عوضا عن معلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 0,5% الذي دخل حيز التطبيق ابتداء من غرة جانفي 2013. وقد عللت طلبها بأن طلب العروض الصادر عن الشركة 2009 ثم ألغي وأعيد بتاريخ 16 نوفمبر 2011 وتم تحديد آخر أجل لقبول العروض بـ 16 جانفي 2013 باعتبار أنها لم تكن على علم بتحويل التشريع المتعلق بتسجيل عقود الصفقات ولم تأخذ بعين الاعتبار للانعكاس المالي له في عرضها.

وحيث تمت إجابة الشركة العارضة برفض مطلبها نظرا لأن تقديم طلب العروض كان بعد دخول قانون المالية لسنة 2013 حيز التنفيذ خاصة وأن الفقه الإداري استقر على اعتبار تاريخ تقديم طلب العروض كتاريخ فاصل لتطبيق الأحكام الجديدة لتسجيل الصفقات المضمنة بقانون المالية لسنة 2013.

وعلى إثر رفض مطلبها أعادت الشركة " " مراسلتنا قصد مزيد النظر في المسألة ومنحها امتياز التسجيل بالمعلوم القار باعتبار أن التأخير كان بسبب الشركة وأن هامش الربح في الصفقة ضئيل جدا وأن مطالبتها بالمعلوم النسبي قد يؤدي إلى عدم إنجاز الصفقة ومغادرة شركة " " لتونس. هذا وقد راسلت الشركة المذكورة في هذا الصدد السيد وزير التعاون الدولي والاستثمار لإعلامه بالصعوبات التي تلاقىها الشركة في تونس.

هذا وقد تم تطبيق نظام تسجيل الصفقات الجاري به العمل إلى غاية 31 ديسمبر 2012 بالنسبة لعقد الصفقة المبرم بين شركة والشركة بتاريخ 23 جويلية 2013 حيث صدر طلب العروض بصحيفة يومية بتاريخ غرة سبتمبر 2012 وتضمن

التنصيب على أنّ تاريخ 16 أكتوبر 2012 مرّ آخر أجل لتقديم العروض ، وتمّ تأجيل هذا الأجل في ثلاثة مناسبات متتالية من قبل المشتري العمومي إلى تاريخ 15 جانفي 2013 أي بعد صدور قانون المالية لسنة 2013 .

وفي إطار تكريس العدالة الجبائية يقترح منح نفس الإجراء لعقد الصفقة المبرم بين شركة " " والشركة " " حسب نظام تسجيل الصفقات العمومية المعمول به قبل غرة جانفي 2013، باعتبار أنّ التأخير في تقديم العروض كان خارج عن نطاق شركة "توشيبا".

التدبير والسياسة العامة

والتسويق البيئي

الإمضاء : حبيبة جرّاد للملك